

# اسقاط جنین الزنا و حكم نسبه و الاعانة على ذلك/فتاوى على الهواء مباشرة/الأثنين/1202/1/81م

صلاح الصاوي

امرأة متزوجة زنت وحملت في الشهر الثاني ما حكم اسقاط الجنين وما حكم ولد الزنا هذا من انتساب وغيره اذا لم تسقط وما حكم مساعدة اصحابها واهلها لها في الاسقاط وغيرهم - 00:00:01

لنقول الاصل انه لا يجوز اسقاط الحمل في مختلف مراحله الا لمسوغ شرعي وفي حدود ضيقه جدا امتنع الحمل في الطور الاول وهو الأربعين الاولى. وكان في اسقاطه مصلحة شرعية. او دفع ضرر متوقع جاز اسقاطه - 00:00:21

اما اسقاطه لمجرد المشقة في تربية الاولاد الخوف من العجز عن تكاليف المعيشة هذا غير جائز لا يجوز اسقاط الحمل بعد ذلك بعد الأربعين الاولى الا اذا قررت لجنة طبية موثوقة ان استمراره خطر على سلامه - 00:00:40

امه بان يخشى عليها من الهاك من استمراره ففي هذه الحالة يجوز اسقاطه لتلافي تلك الاخطاء يبقى في اسقاط الجنين في الأربعين الاولى رخصة علما انتبه بان حساب الاطباء يختلف عن حساب الفقهاء - 00:01:00

الاطباء يحسبون من تاريخ اخر حيضة الفقهاء يحسبون من تاريخ الاصحاب فبيهبا اسبوعان اذا زنت المرأة المتزوجة وحملت من من صاحب الحق في الولد الولد صاحب الفراش. المغدور المعتمد عليه وهو الزوج - 00:01:20

الا اذا نفاه بلغان لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهد الحجر امرأة متزوجة زنت جاءت بولد على فراش الزوجية الولد لصاحب الفراش. هكذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:41

اذا نفى الزوج الولد يحال الامر الى اللغان. المحكمة الشرعية بتحوله الى تحليلات الدي ان ايه عشان تحقق في الموضوع. في ضوء نتيجة التحليل يستمرون في الملاعنات او يسقطونها اما المساعدة على - 00:01:59

الاسقاط بالحالة التي يكون فيها الاسقاط رخصة لا حرج فيه. لكن انتبه. اذا كان هذا في اطار اعانته على التوبة وليس اعانتها على التمالي في المعصية. واغراءها بالمزيد منها بتسهيل الخروج من ورطتها - 00:02:20

لما تستسهل وكل ما تغفل بتجدد مخرج وابزت وحل وناس آآ يعني يساعدونها هذا قد يغري بعض بالساقطات بالمزيد من الفجور وباستدامته وبالاصرار عليه. وبشرط ايضا موافقة صاحب الفراش. لان الاصل - 00:02:41

في الولد انه له. ما فيش واحدة تسقط من غير ترتيب مع زوجها. صاحب الفراش الشرعي ده حديث الولد للفراش وللعاهد الحجر الا اذا كان قد نفاه بدعوك. اما الطفل مساعدة الطفل - 00:03:01

الطفل بريء لا علاقه له بجريدة امه ولا بجريدة من زنى بها. وفي كل ذات كبد رطبة اجر وفي كل ذات كبد رطبة اجر. نعم صلوات الله على من كان بالمؤمنين رؤوفا رحيمها. ومن بعثه الله جل جلاله رحمة للعالمين - 00:03:15